

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156539

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-156539-2022)

في الدعوى المقامة

من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
ضد/ المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/10/04م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور/ ...
الدكتور/ ...
الأستاذ/ ...
رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/10/30م، من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZI-2022-2024) الصادر في الدعوى رقم (Z-39614-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراض المدعية على بند فروق الاستيراد لعام 2018م.
ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند الدائنين الآخرين لعام 2018م.
ثالثاً: تعديل قرار المدعى عليها على بند جاري الشركاء لعام 2018م؛ وفقاً حيثيات القرار.
رابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند مخصص المخزون الراكد لعام 2018م.
خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند غرامات والتأخير لعام 2018م.
وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض الهيئة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنها تدّعي بأنه وفيما يخص بند (جاري الشركاء لعام 2018م) تطالب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس قامت الهيئة ابتداءً بطلب معلومات إضافية بتاريخ 1441/12/21هـ، وتضمنت الآتي: -كشف تفصيلي لحساب أطراف ذات علاقة موضحاً الأرصدة الافتتاحية والحركة خلال العام وأرصدة نهاية الفترة مع إيضاح الغرض من الحركة الدائنة خلال العام.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156539

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-156539-2022)

-مصادر تمويل الأصول. -الغرض من تمويل الشركاء للشركة. وقدم المكلف المطلوب وهي تخص جاري الشركاء المهندس ... و... واتضح انه تم تحويل الأرباح إلى الجاري وكذلك تم تمويل الأصول المضافة خلال العام من الجاري وفق إفادة المكلف وتم إضافة جاري الشركاء الذي حال عليه الحول إضافة إلى الإضافات التي مولت أصول ثابتة ومحسوم منه السحوبات خلال العام، وعليه تم رفض اعتراض المكلف للبند، استناداً إلى المادة (الرابعة) من من لائحة جباية الزكاة المنصوصة أعلاه، وتتمسك الهيئة بصحة ونظامية إجراءاتها. وأضافت الهيئة بأن الدائرة مصدرية القرار محل الاستئناف قامت بتعديل قرار الهيئة نظراً لتقديم المكلف مستندات عبارة عن حركة تفصيلية لحساب جاري الشركاء مستندات (...) وتجب الهيئة أن قرار الدائرة جانبه الصواب وذلك من جانبين: الجانب الأول: أن الدائرة عدلت اجراء الهيئة بإضافة ما حال عليه الحول فقط دون النظر إلى تمويل الأصول وإلى الأرباح المقفلة في جاري الشريك من الأرباح المبقاة، حيث لم يتبين كيف انتهت الدائرة باحتساب ما حال عليه الحول بمبلغ (6,521,638) ريال. الجانب الثاني: تؤكد الهيئة أنه تم إضافة بند أطراف ذات علاقة (جاري الشركاء)، للوعاء الزكوي بمبلغ (13,946,736) ريال والذي يمثل رصيد آخر المدة بما يتضمن الجزء الذي حال عليه الحول، بالإضافة إلى توزيعات الأرباح المقفلة في جاري الشركاء حسب الحركة المقدمة من المكلف، بالإضافة إلى الإضافات التي مولت أصول وذلك حسب إفادة المكلف عبر البريد المؤرخ في 2020/08/18م، وعليه تتمسك الهيئة بصحة إجراءاتها، استناداً إلى المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة، وبناءً على ما سبق ذكره يعد قرار الدائرة في هذه الدعوى محل الاستئناف غير صحيح نظاماً وحرماً بالإلغاء قضاءً دون أدنى شك.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/10/04م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بدخول أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156539

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-156539-2022)

الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولا شكلاً، لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة على بند (جاري الشركاء لعام 2018م) تطالب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس قامت الهيئة ابتداءً بطلب معلومات إضافية بتاريخ 1441/12/21هـ، وتضمنت الآتي: -كشف تفصيلي لحساب أطراف ذات علاقة موضحا الأرصدة الافتتاحية والحركة خلال العام وأرصدة نهاية الفترة مع إيضاح الغرض من الحركة الدائنة خلال العام. -مصادر تمويل الأصول. -الغرض من تمويل الشركاء للشركة. وقدم المكلف المطلوب وهي تخص جاري الشركاء المهندس ... و... و... واتضح انه تم تحويل الأرباح إلى الجاري وكذلك تم تمويل الأصول المضافة خلال العام من الجاري وفق إفادة المكلف وتم إضافة جاري الشركاء الذي حال عليه الحول إضافة إلى الإضافات التي مولت أصول ثابتة ومحسوم منه السحوبات خلال العام، وعليه تم رفض اعتراض المكلف للبند، استناداً إلى المادة (الرابعة) من من لائحة جباية الزكاة المنصوصة أعلاه، وتتمسك الهيئة بصحة ونظامية إجراءاتها. وأضافت الهيئة بأن الدائرة مصدرها القرار محل الاستئناف قامت بتعديل قرار الهيئة نظراً لتقديم المكلف مستندات عبارة عن حركة تفصيلية لحساب جاري الشركاء مستندات (...) وتوجب الهيئة أن قرار الدائرة جانبه الصواب وذلك من جانبين: الجانب الأول: أن الدائرة عدلت اجراء الهيئة بإضافة ما حال عليه الحول فقط دون النظر إلى تمويل الأصول وإلى الأرباح المقفلة في جاري الشريك من الأرباح المبقة، حيث لم يتبين كيف انتهت الدائرة باحتساب ما حال عليه الحول بمبلغ (6,521,638) ريال. الجانب الثاني: تؤكد الهيئة أنه تم إضافة بند أطراف ذات علاقة (جاري الشركاء)، للوعاء الزكوي بمبلغ (13,946,736) ريال والذي يمثل رصيد آخر المدة بما يتضمن الجزء الذي حال عليه الحول، بالإضافة إلى توزيعات الأرباح المقفلة في جاري الشركاء حسب الحركة المقدمة من المكلف، بالإضافة إلى الإضافات التي مولت أصول وذلك حسب إفادة المكلف عبر البريد المؤرخ في 2020/08/18م، وعليه تتمسك الهيئة بصحة إجراءاتها، استناداً إلى المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة، وبناءً على ما سبق ذكره يعد قرار الدائرة في هذه الدعوى محل الاستئناف غير صحيح نظاماً وحريراً بالإلغاء قضاءً دون أدنى شك، واستناداً إلى الفقرة (2) من البند (أولاً) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ، على أن: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضع للزكاة ومنها: 2- الحساب الجاري الدائن للمالك أو الشريك أول العام أو آخره أيهما أقل، وكذا الزيادة في الحساب الجاري إذا كان مصدرها حقوق الملكية، أو كانت تمويلاً لأصل من أصول القنية"، كما نصت الفقرة (3) من المادة (20) منها، على أنه: "يقع عبء إثبات صحة ما ورد في إقرار المكلف الزكوي من

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156539

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-156539-2022)

بنود وأي بيانات أخرى على المكلف، وفي حالة عدم تمكنه من إثبات صحة ما ورد في إقراره، يجوز للهيئة عدم إجازة البند الذي لا يتم إثبات صحته من قبل المكلف أو القيام بربط تقديري وفقاً لوجهة نظر الهيئة في ضوء الظروف والحقائق المرتبطة بالحالة والمعلومات المتاحة لها"، وبناءً على ما تقدم، حيث يعد حساب جاري الشريك أحد مكونات الوعاء الزكوي ويضاف إلى الوعاء في حال حوّلان الحول عليه أو في حال كان مصدره حقوق الملكية أو استخدم في تمويل الأصول المحسومة من الوعاء، وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى، تبين لها من الكشف الحسابي التفصيلي لبيانات الأطراف (...)، و (... ..)، و (محمد ...)، وأنه تم إضافة بند أطراف ذات علاقة (جاري الشركاء) للوعاء الزكوي بمبلغ (13,946,736) ريال الذي يمثل رصيد آخر المدة بما يتضمن الجزء الذي حال عليه الحول بالإضافة إلى توزيعات الأرباح المقفلة في جاري الشركاء بالإضافة إلى الإضافات التي مولت أصول، وذلك حسب افادة المكلف عبر البريد المؤرخ في 2020/08/18م، وحيث إن إجراء الهيئة تمثل في احتساب ما حال عليه الحول بالإضافة إلى توزيعات الأرباح المقفلة في جاري الشركاء والإضافات الممولة لأصول ثابتة، الأمر الذي ترى معه الدائرة قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (جاري الشركاء لعام 2018م). وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2024) الصادر في الدعوى رقم (Z-39614-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (جاري الشركاء لعام 2018م).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156539

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-156539-2022)

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.